

مفتاح جرد كتاب "أخسر المختصرات" (2) لفضيلة الشيخ

الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام. وبسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:11](#)

اللهم انا نسألك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد ونسألك شكر نعمتك توحشنا عبادتك ونسألك لسانا صادقا وقلبا سليما ونعوذ بك من شر ما تعلم ونسألك من خير ما تعلم - [00:00:45](#)

ونستغفرك مما تعلم انك انت علام الغيوب ايها الاحبة نستأنف الليلة ان شاء الله تعالى المسائل المتعلقة كتابي اخسر المختصرات والليلة ان شاء الله تعالى ننتهي من كتاب الطهارة ونشرع في كتاب الصلاة - [00:01:06](#)

الليلة ان شاء الله تعالى نفر من مسائل كتاب الطهارة ونبدأ في مسائل كتاب الصلاة. توقفنا عند قول المصنف تطهر ارض ونحوها بازالة عين النجاسة واثريها بالماء الى اخر كلام المصنف - [00:01:39](#)

هذه المسائل هي التي توقفنا عندها اخ يوسف اخ منذر نعم نعم توقفنا هنا يعني ما قبلها ما قبلها تم التعليق علي نعم شيخنا قول نعم تفضل. اخ منذر تفضل اقرأ اخ منذر - [00:02:08](#)

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله واله وصحبه ومن والاه اللهم اغفر لشيخنا والسامعين قال المصنف رحمه الله فصل تطهر ارض ونحوها بازالة عين النجاسة واثريها بالماء وبول غلام لم يأكل طعاما بشهوة وقيه - [00:02:33](#)

به بغمر به وغيرهما بسبع غسلات احدهم بتراب ونحوه كلب وخنزير فقط مع زوالها ولا يضر بقاء لون او ريح او هما عجزا. وتطول خمرة انقلبت بنفسها خلا ولا دهن متشرب نجاسة وعفي في غير مأيا ومطعوم عن يسيل دم نجس ونحوه. من حيوان طاهر - [00:02:49](#)

نعم احسنت آآ هنا اه ابن بلدان رحمة الله عليه اه يريد ان نقول يريد ان يقول لنا ان النجاسة الحكمية ثلاثة انواع يريد ان نقول ان يقول لنا هنا - [00:03:17](#)

ان النجاسة الحكمية ويقصد بها النجاسة الطارئة على محل ابن طاهر هي ثلاثة انواع الطهارة المخففة او الطهارة المخففة للنجاسة. الطهارة المخففة للنجاسة والنوع الثاني النجاسة المغلظة والنوع الثالث النجاسة المتوسطة - [00:03:45](#)

بالنسبة الطهارة المخففة اللي اه النجاسة اه اه يريد ان يقول انه يكفي فيها النذر مثل بول الغلام الذي لم يأكل الطعام ومثل نجاسة المذي اذا اصاب الثوب او البدن - [00:04:16](#)

والنوع الثاني النجاسة المغلظة مثل نجاسة الكلب ونجاسة الخنزير فهذه لابد من غسلها معاشر الاحبة لابد من غسلها سبع مرات بشرط ان يكون التراب احد هذه المرات سبع مرات واحداها بالتراب - [00:04:38](#)

لان النص هذا التخريج لان النص جاء بذلك كما سيأتي ان شاء الله. النوع الثالث من انواع النجاسة التي آآ هي لبينا المتوسطة وبين المغلظة في صائر النجاسات مثل اه الخارج من السبيلين والدم - [00:05:07](#)

فهذه كيف تطهر كيف تطهر؟ هذه تغسل حتى يزول اثرها يعني اثر النجاسة يعني يزول اللون لون النجاسة او طعمها او ريحها وهذه اما ان تكون يا معاشر الاحبة. اما ان تكون على الارض - [00:05:37](#)

النجاسة تكون على الارض او تكون على غير الارض. فاما ان كانت على الارض هذا يصب عليه الماء في حديث الاعرابي المعروف لما جاء وبال في المسجد ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:03](#)

قال ائتوني ائتوني بدلو فصب على هذا المكان الذي بال فيه الاعرابي في ناحية المسجد صب عليه ماء هذا فيما يتعلق بالنجاسة التي على الارض لان لانه لا يمكن ان نترك هذا - [00:06:30](#)

هذه النجاسة التي وقعت على الارض. انما يكفيها ان نصب الماء عليها هنا لا يوجد فرق هنا لا يوجد لان النبي صلى الله عليه وسلم علمنا هذا النبي صلى الله عليه وسلم علمنا هذا - [00:06:59](#)

قال ائتوني بدلو ثم صب هذا الدلو على مكان النجاسة. اما القسم الثاني النجاسة على غير الارض هذي مثل اه النجاسة التي تكون في الاناء او النجاسة التي تكون في البدن - [00:07:17](#)

او النجاسة التي تكون على الثوب هذه ماذا نفعل بها هذه لابد من غسلها انتبهوا هذي ليست على الارض هذه لابد من غسلها هذي اما تفرك او تدلك اه حتى تزول النجاسة - [00:07:37](#)

هنا قال المصنف بازالة عين النجاسة تظهر الارض تكلمنا عن هذه ثم قال ونحوها بازالة عين النجاسة. واثرها بالماء. اثرها الذي قلناه قبل قليل انه تفرك او تدلك حتى تزول النجاسة. اما فيما يتعلق - [00:08:02](#)

اه اذا كانت النجاسة لها جرم اذا كانت النجاسة لها جرم فانه في هذه الحالة اه تخرج تخرج من آ هذا البقعة او هذا اه الاناء وتلك كما بينا قبل قليل. اما بول الغلام - [00:08:30](#)

الذي اشار اليه المصنف وبول غلام لم يأكل طعاما الى اخر الكلام هذه النجاسة المخففة التي ذكرناها قبل قليل قلنا النجاسة الحكيمة ثلاثة انواع اما طهارة مخففة اه للنجاسة او نجاسة مغلفة او نجاسة متوسطة - [00:08:53](#)

آآ النجاسة هنا بول الغلام هذه النجاسة التي تخفف اه كيف تخفف طبعاً الغلام هنا يقصد به الصبي الصبي هو الطفل الذي لم يأكل الطعام. الطفل الذي لم يأكل الطعام يتغذى باللبن - [00:09:17](#)

واذا اه اذا قاء يعني اخرج ما في جوفه او بال على الفراش او على المكان فان هذا يطهر بان يرش يرش المكان قبل ما يعني هذا الطفل او هذا الغلام - [00:09:44](#)

اذا تقيأ اذا تقيأ لاحظوا ماذا قال المصنف وبول غلام لم يأكل طعاما وقيؤه يغمره به يعني بالماء. يعني هذا الغلام الصغير اذا تقيأ على الفراش او على المكان فانه يرش بالماء - [00:10:10](#)

اه لقول النبي صلى الله عليه وسلم يغسل من بول الجارية ويرش من طبعاً قد يقول بعض الناس لماذا يغسل بول الجارية. الجارية يعني الطفلة والغلام الصبي الصغير او الطفل الصغير - [00:10:35](#)

ما الفرق بين هذا وهذا قالوا ان بولة جارية بول الجارية فيه حرارة. اما بول الصبي اه فانه اه يسير وخفيف وفيه رطوبة يسيرة. هذا هو الفرق ولهذا يدلك لك اغسل معنى يغسل يعني يفرك ويدلك - [00:10:56](#)

ويصب عليه الماء. اما الغلام فانه يرش ولهذا قد يقول قائل آآ اين التخريج الاصولي لهذا الحكم؟ التخريج الاصولي لهذا الحكم معاشر الاحبة اه انه جيء الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:23](#)

بغلام هذي اسمها السنة الفعلية. اسمها السنة اذا قيل لك ما التخريج الاصولي والفقهية لغسل بول الغلام تقول السنة الفعلية. يعني النبي صلى الله عليه وسلم باشر هذا الامر بنفسه - [00:11:42](#)

آآ جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بغلام بال على ثوبه يعني هذا الصبي او هذا الطفل قال النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤتى بماء - [00:12:06](#)

فنضحه وعلى دوره لاحظوا ما قال غسله ما معنى نضع؟ يعني رشه كما ورد في السنة القولية ايضاً من حديث اخر يغسل من بول الجارية ويرش من بول اما النجاسة المغضبة - [00:12:26](#)

هذه لابد معاشر الاحبة من من سبع غسلات احداها بالتراب مثل اه اعزكم الله بول الكلب اه او اه لعاب الكلب او او الخنزير للخنزير قد

يقول قائل هذا كيف يأتي الكلب او الخنزير ويبول او او ينجس المكان. يعني الذين يعملون - [00:12:52](#)

في المزايا او عندهم حظائر في بعض البلاد عندهم حظائر وعندهم مزارع عندهم اه كلب حراسة وقد يأتيهم خنزير مثلا على حين غفلة وبعضهم يربي الخنازير يعني يعني ابتلي بهذا - [00:13:23](#)

يعني عنده دواب وعنده حمام وعنده كذا. وابتلي بهذا سواء يعلم الحكم او لا يعلم الحكم فاننا نقول له هذه من النجاسات المغلظة تغسلها بسبع احداها بالتراب لقول النبي صلى الله عليه وسلم طبعاً هذا الان - [00:13:50](#)

هذا نص وفيه قياس. هذا نص وفيه قياس لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن بالتراب. يعني يبدأ بالتراب يبدأ بالتراب ثم بعد ذلك - [00:14:14](#)

يغسل اه الاناء اه طبعاً يقاس على الكلب الخنزير آآ ورد في رواية اخرى هن بالتراب ولا ولا حرج في ذلك. اذا بدأ بالتراب او اخر التراب اه لماذا اه يكون التراب احد الامور المطهرة قالوا لان التراب فيه اه مادة - [00:14:31](#)

الله تبارك وتعالى وضع في التراب مادة معقمة ومادة مطهرة اه تطهر وتبعد اثر آآ هذا هذه المادة السامة التي في لعاب الخنزير او لعاب الكلب او في بولهما اه قال هنا اه في اه عند ابن غلبان - [00:15:00](#)

تلاحظون قال وغيرهما وغيرهما. قول المصنف يعني غير نجاسة الكلب والخنزير يعني قصد النجاسة المتوسطة بين الخفيفة والمغلظة انها تغسل سبع غسلات سبعة غسلات نعم هذا معنى وغيرهما يعني غير الغلام - [00:15:30](#)

اه تكون الغسلات سبع مرات. اه الان ينتقل الى مسألة اخرى او فرع فقهي جديد يقول ولا يضر آآ بقاء لون او ريح او هما عجزا يعني اذا الانسان آآ وقعت على آآ الثوب او على الارض - [00:15:55](#)

وغسله ونظفه لكن بقيت اه بقي لون او بقي رائحة واجتهد في تنظيف المكان او تنظيف الثوب فان هذا لا يضر. لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم افتي اه احدى الصحابييات - [00:16:18](#)

هذي صحابية صحابية اسمها خولة رضي الله عنها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وشكت اليه ان انها بعد ان تنظف مكان النجاسة آآ ان الاثر يبقى ان الاثر يبقى - [00:16:39](#)

اه قالت يا رسول الله انني احيض اه انني احيض فكيف اصنع؟ يعني هي تشتكي الى النبي صلى الله عليه وسلم تقول اه انه ليس لي الا ثوب واحد وانظروا الى فقر الصحابة. انظروا والى فقر - [00:17:02](#)

الصحابة رضي الله عنهم اه تقول يا رسول الله انه ليس لي الا ثوب واحد ليس لي الا ثوب واحد وانا احيض فكيف اصنع قال اذا طهرت فاغسلي اذا طهرت - [00:17:22](#)

ابشري ثم صلي فيه. يعني في الثوب هذا ولا يضر كثره. لا يضر كثره. يعني الان يريد النبي صلى الله عليه وسلم بهذه السنة القولية يريد ان يؤسس لنا حكماً فقهيّاً - [00:17:38](#)

وهو ان بقاء اللون او بقاء الريح لا يضر بعد الاجتهاد في الغسل ثم قال وتطهر خمرة الخمرة معروفة الخمرة يعني الخمر وتطهر حمرة انقلبت انقلبت بنفس العيال. وهذي يسميها العلماء الاستحالة - [00:17:55](#)

يسميها العلماء الاستحالة يعني عندنا خبر في اناء اما شخص يعني اه ينتفع بهذا الخمر للعلاج او لمواد تجميلية او مواد مطهرة او او الكحول الان الكحول تباع في الصيدليات - [00:18:19](#)

الان يا معاشر الاحبة الكحول هذي تباع في الصيدليات لاغراض طبية اه اما لديغ الجلود او لتنظيف الجروح او او وفيها اه وهي تشبه الخمر وبعضهم يصنع منها فيقول اه وتطهر خمرة انقلبت بنفسها خزا - [00:18:42](#)

فالخمر نجسة الخمر هذه نجسة فماذا نضع هنا ماذا نضع ماذا نفعل بها يقول وتطهر خمرة انقلبت بنفسها خلا اذا عندنا خمر يعني مشروع من الخل من الزبيب او من - [00:19:05](#)

العنب او نحو ذلك فتحولت يعني استحالت بنفسها الى خلف فانها تكون طاهرة ولا تحتاج الى الى تطهير. طيب اذا كان الخمر هذا يا معاشر الاحبة انسكب على الثوب او انسكب على البدن او على ماذا نفعل - [00:19:34](#)

ماذا نفعل؟ هذا لابد من غسله. هذا لابد من غسله لكن لا يوضع فيه لا يوضع فيه اه التراب كما مر في الامور السابقة يعني الخمر لابد من غسله اذا وقع على الثوب او البدن - [00:19:58](#)

لابد من غسله يغسل يعني كما يغسل النجاسات المختلفة وقال وكذا آآ دنها ما هو الدم الاناء او الحافظة اللي يوضع فيها الخمر الدن الحافظ التي يوضع فيها الخمر يطهر معها اذا انقلبت يعني بنفسها واحد وضع آآ عنده جرة صغيرة - [00:20:20](#)

جرة صغيرة ووضعت فيها خمرا وهذا الخمر مأخوذ من العنب او من الزبيب او من القمح او من الشعير اه ثم بعد مدة انقلب من خمر ورجع الى اصله اخذنا هذا الخمر وسكبناه في حفرة او في او في - [00:20:51](#)

اسقيناه شجرة او طيب ماذا نفعل بالاناء ماذا نفعل بهذا الاناء او الحافظة او الجرة؟ يطهر يطهر حكمه حكم السائل الذي كان فيه يعني خلاص الان يغسل مجرد غسل فقط - [00:21:14](#)

ثم قال اجتدنا قال لا دهن لا دهن ومتشرب النجاسة اه يعني الدهن هذا المائع اه اذا خالط النجاسة فانه لا يمكن تطهير هذا اه لا بد من ازالته يعني اذا كان فيه مثل الشحم - [00:21:37](#)

فانه لا بد من آآ الدهن هذا مستثنى. لابد ان ينظف ويطهر لان الدهن هذا اه لا يتخلص اذا سكبنا عليه ماء ما يتخلص. لا بد ان اه نضع مادة مطهرة او يوضع مادة اه - [00:22:01](#)

اه اه كيماوية اه تبعد هذا الشحم او هذا الدهن ومتشرب النجاسة يعني اذا كان متشرد بالنجاسة فهذا لا بد من تطهيره طهارة كاملة. ثم بعد ذلك هذي واضحة ان شاء الله. ثم قال وعفي في غير مائع ومطعوم - [00:22:22](#)

يا شيري دم النجس الان يتكلم عن ما يعفى من النجاسة ما هي الامور التي يعفى عنها عن النجاسة. لا يعني لا تحتاج الى غسل ولا الى تراب والى الى تطهير ووالى اخره. الان - [00:22:46](#)

تكلم عنها اه يعني من باب المسامحة يتكلم عنها يعني ان هذه من باب العفو والمسامحة ذكرها المصنف ذكر قال اه مثل يسير الدم من الحيوان الطاهر يعني هذا الدم الذي يكون في الكبد - [00:23:06](#)

او يكون في اللحم وهو يسير ليس كثيرا هذا الذي يكون في الكبد او يكون في يسير اللحم من حيوان طاهر هذا يتسامح فيه بشرط ان لا يكون في ماء يعني - [00:23:28](#)

المصنف بشرط الا يكون في ماء علم لماذا لا يكون في؟ لانه سينتشر سينتجر ويصبح الدم الذي كان صغير يعني اه طوله ثلاثة سانتى او خمسة سانتى يصبح الان مساحته - [00:23:46](#)

حوالي ثلاثين سنتى هذا معنى في غير بائع المائع هذا يوسع الدم فيكون آآ كثيرا او مطعوم اختلطت فيه نجاسة اه فان هذا اه لا يستعمل يعني وقع عندنا - [00:24:06](#)

وقع عندنا اه دومون آآ ثم اختلط بطعام اختلط بطعام فان هذا اه يخرج او يزال يخرج او يزار اه منه هذا الدم الذي علق به وكذلك الماء اذا اختلط - [00:24:33](#)

اه نجاسة فانه يترك او ينظف اه حتى يمكن اه استعماله اذا كان طعاما او نحو ذلك ثم قال لا يعني هذا استثناء وتلاحظون الفقهاء يستعملون مثل هذه العبارات يعني يأتي لك - [00:24:57](#)

عبارة مثبتة ثم عبارة منفية ثم عبارة فيها استثناء حتى يجعل الطالب آآ يركز وآآ يكون شديد الانتباه لا دم سبيل الا من حيض يعني ده مش سبيل هذا الذي يخرج من القبر والدبر - [00:25:17](#)

هذا لا يعفى عنه. هذا لا يعفى عنه لابد من الطهارة كما مر معنا اما اذا كان يسير اذا كان يسير يعني قليل جدا جدا هذا معفو عنه. اما الدم الكثير - [00:25:41](#)

من القبل او الدبر فهذا هذا لا يعفى عنه وهذا موضع اشكال عند المصنف لانه اه لم يوضح هذه العبارة فليته وضحا لانه قال دم سبيل واطلق. قال دم سبيل - [00:26:05](#)

دم سبيل واطلق لكن لو قال دم دم سبيل يسير فان هذا يدخل في العفو. اما اذا كان كثيرا فاشل فانه لا يدخل في العفو وما لا نفس آآ

وقمل وبراغيث اه وبعوض اه هذه طاهرة الان يعطف على الاحكام السابقة يعني الميتة التي ليس فيها دم الميتة التي ليس فيها دم
هذه اه يسميها العلماء ما لا نفس له سائلة. يعني لا يسيل منها دم - 00:26:42
فان هذه اذا ماتت في الماء فان الماء لا ينجس ان الماء لا يكون نجسا يعني الدواب بالحشرات الصغيرة اذا وقعت في الماء ولم يخرج
منها دم فان الماء والاناة يكون طاهرا - 00:27:08
اما اذا وقع في الاناة وخرج منه دم فانه يكون نجسا وينجس الاناة. مثل ماذا؟ مثل الفارة ومثل اه الطيور الحمام او العصافير
ونجست هذا المكان وقعت فيه وخرج منها دم - 00:27:27
اه دم كثير فانها تنجس هذا الاناة وهذا الماء قال وقمل وبراغيه هذا عطف على السابق. وقمل وبراغيث وباعوك يعني هذي كلها
طاهرة هذه هي معاصر الاحبة البعوض والبراغيث مثل الناموس والقمل - 00:27:50
والحشرات الصغيرة جدا وليس لها دم هذه اذا سقطت فانها تكون طاهرة ولا ولا تجب طهارة الاناة الذي وقعت فيه لما تكلم هنا قال آ
ومائع مسكر ومائع مسكر الان يريد ان يتكلم عن ماذا - 00:28:16
عن آ السوائل وعن الاشياء التي تكون في نفس الحكم يعني يتكلم اولا عن نجاسة الاشياء المسكرة قال ومائع مسكر يعني ما حكمه
هذا معطوف على ماذا قال وما لا نفس له سائلة وقمل وبراغيث وبعوض ونحوها. طاهرة مطلقا - 00:28:42
ثم قال هذه جملة جملة اه جديدة ومائع مسكر وما لا يؤكل من طير وبهائم مما فوق خلقة ثم قال انها جيسة اخر الكلام. يعني الان
يتكلم عن الاشياء التي - 00:29:12
تكون نجسة قال ومائع مسكر. المائع المسكر يعني اي سائل يؤدي الى السكر الخمر الكحول اه من صنع زبيبا واذاف اليه ماء ووضع
في حفرة او وضعه في في صندوق - 00:29:33
اه بقي عنده اسبوع او اسبوعين حتى اصبح خمرا واشتد غليانه فان هذا يكون مسكرا. هذا يكون ندي سبعا وتلاحظون الان المصنف
كأنه يربط الطالب بالجمال السابقة التي قبل قليل. يعني يذكره بها. لكن يغير الاسلوب - 00:29:55
لانه اشار اليها قبل قليل لكن هو الان يأتي لها باسلوب جديد اه ثم قال اه ما لا يؤكل لحمه وما لا يؤكل من طير يعني لحمه يعني ما لا
يؤكل من طير - 00:30:15
وبهائم مما فوق الهر خلقة يعني هذا يكون نجسا اذا كان فوق الهر يعني حجمه فوق الهر اه مثل اعزكم الله مثل الفيل مثل آ الحمار
مثل الخنزير مثل اه الكلب - 00:30:35
هذه كلها نجسة وسورها نجس هذه ثورها نجس اه اللي ذكر وصفا لها قال ما لا يؤكل يعني هذا لا يؤكل هذا. هذا لا يؤكل يعني الفيل
لا يؤكل. البغل لا يؤكل. الخنزير - 00:31:06
عند المسلمين لا يؤكل. الكلب عند المسلمين لا يؤكل الحمار الاهلي عند المسلمين لا يؤكل الحمار الوحشي يؤكل الحمار الوحشي يؤكل
قال ثورها نجس لانه تكلم عن المائعة قبل قليل. اما يعني الذي فوق الهرة - 00:31:29
يعني بحجم الهرة القطة اه فهذا يكون سوره مثل ماذا؟ مثل الهرة آ ما يكون في آ حكمها مما يكون في البيوت او حول البيوت اه ما
دليلها؟ دليلها السنة القولية - 00:31:56
هذي وردت في في حديث قتادة اه ان النبي قال في الهرة انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم الطوافات. ثم قال
ونبل ومني من غير ادم الان يتكلم عن ماذا - 00:32:20
ما لا يؤكل لحمه اللبن والمنى من غير الادمي. انتبهوا اللبن والمنى من غير الادمي اللبن والمنى من غير الادمي هذا نجس كله اللبن
والمنى من غير الادمي مما لا يؤكل لحمه - 00:32:44
هذا نجس وكذلك روضه قال ولبن ومنى من غير ادمي وبول وروث ومن غير مأكول اللحم النجسة. واضحة هذي آ اما الادمي الادمي
هذا منيه مني الادمي هذا طاهر اه والدليل على طهارته - 00:33:13

السنة الفعلية هذا التخريج الاصولي الدليل على طهارة آآ المنى للادمي اه السنة الفعلية اه لحديث اه عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصيبه المنى او يصيب ثوبه فيفركه يابساً ويصلي فيه - [00:33:42](#)

اه اما ما يؤكل لحمة ما يؤكل لحمة الان لاحظوا انه ينوع العبارات حتى الطالب يركز معهم قال ما يؤكل لحمة يعني مثل الضأن مثل الغنم مثل الابل اه مثل الدجاج - [00:34:06](#)

ما يؤكل لحمة وهذا آآ حكم اه ما حكم اه ما حكم الروث هو هذا فضلاته طاهرة فضلاته طاهرة ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في مراتب في برايق الغنم ويقاس عليها مثلها. اما الابل هذي مستثنى - [00:34:28](#)

مستثنى لحديث اخر اه فهذه مقولة اللحم هذه تكون الطاهرة لان آآ تعلمون قصة آآ الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يشكون من المرض ومن الجوع ومن - [00:34:55](#)

سوء الفاقة النبي صلى الله عليه وسلم قال اذهبوا الى الراعي فلان وسمى لهم راعياً قال اذهبوا الى الراعي فلان واطلبوا منه ان اه يعطيكم من اه من البانها ومن - [00:35:17](#)

اه وذهبوا وقتلوا الراعي بعد ان شربوا اه رجعت اليهم يعني العافية والصحة قتلوا الراعي. وهذا الحديث مشهور معروف وله قصة معروفة في كتب الحديث اسمها حديث العرائين فهذا يدل على ماذا؟ على ان ابوال ابل طاهرة - [00:35:40](#)

والا كيف ان كيف النبي سلم يقول اذهبوا آآ وآآ اشربوا من ابوالها البانها هذا دليل على ان ابوال ابل طاهرة والنبي صلى الله عليه وسلم كما تعلمون لا يأمر - [00:36:09](#)

بشرب النجاسة طيب الان يتكلم عن مسألة يعني فرع فقيه له علاقة اللي هو طين الشوارع طين الشوارع وهذا يحتاجه اهل القرى والذين يسكنون في البوادي والطرق غير معبدة الارض غير مزفتة - [00:36:23](#)

اه او غير غير اه اه غير مستوية واه آآ يبقى فيها الماء اسابيع او شهور وليس لها تصريف ذكر هنا المسألة هنا المصنف قال يعفى عن يسيري طين شارع عرفا يعني هذه المرأة اللي تمشي وعبائها - [00:36:45](#)

عباءتها آآ تلامس طين الشارع او الماء الذي في الشارع وكذلك الرجل اذا كان مثلاً يلبس عباءة في الشتاء عن البرد وهذه العباءة تنزل قليلاً وتلامس الارض او الطين فما الحكم هنا - [00:37:10](#)

هذا الاصل انه طاهر. ولهذا قال يعفى هذا طاهر الا اذا تحقق ان هذا المكان نجس فانه يجب عليه ان يغسل هذا وكذلك المرأة تغسل هذه العباءة والرجل مثلها اما الاصل الطهارة - [00:37:33](#)

اذا تيقن ان المكان ليس فيه نجاسة ما هي الحكمة؟ قال يرجع الى العرف يرجع الى العرف لان العرس اقتضى ان هذا المكان طول الوقت المياه تمشي وتجري فلا بد ان يكون لان الشمس ايضا تطاير - [00:37:55](#)

الشمس يا معاشر الاحبة تعلمون ان الشمس تطلع وتظهر اذا طلعت الشمس صباحاً فانها بعد آآ دقائق او بعد مدة يسيرة اه تكون اشاعاتها على الارض كلها وتظهر المواقع الاشياء التي على الارض - [00:38:16](#)

ثم بعد ذلك انتقل المصنف يوم عاشر الاحبة الى آآ مسائل الحي مسائل الحيض وهذا الباب الذي كان يقول فيه الامام احمد انه اصعب مسائل الفقه ليس معناها ان الامام احمد لا يعرف مسائل الحيض لا - [00:38:44](#)

يقصد انها تلتبس تلتبس على الرجل لان الرجل لا يستطيع ان اه يفتي في هذه المسائل الا اذا كان آآ يعني آآ متصلاً بزوجة ويفيد منها فوائد او او قريبة له - [00:39:05](#)

يعني من محارمه لان الرجل لا يعرف مثل هذه المسائل. ولهذا كان الامام احمد رحمة الله عليه يقول ان باب الحيض من اصعب المسائل بعض الناس او بعض الطلبة يظنون ان الامام احمد لا لا يبقى باب الحيض - [00:39:30](#)

او ان صعب عليه باب الحيض لا ليس هذا المراد. المراد انه تلتبس عليه المسائل لان هذه المسائل متعلقة بالنساء وليست متعلقة بالرجال. فيكون الفتوى فيها فيها صعوبة نوعاً ما - [00:39:47](#)

هو تكلم قال لا حيظ مع حمل طبعاً هو قال اه باب الحيض او فصل في الحيض الحيض هذا من اين يخرج يخرج من رحم المرأة في

اوقات يعني ليست مستمرة انما اوقات محددة تعرفها النساء - 00:40:05

ولهذا قالوا العادة لماذا العادة؟ لانها اعتادت على هذا الامر قالوا العادة اعتادت على خروج هذا الدم او الحيض في الوقت الفلاني.

خلاص اصبح عادة الان هو اه يعني الحكمة منه من هذا الحيض - 00:40:29

قد يقول بعض الناس لماذا المرأة تحيض او الفتاة اذا وصلت تسع سنوات تحيط لان الله تبارك وتعالى اوجده لتغذية لتغذية الجنين

يعني يكون الرحم متهيأ اذا وصلت اليه نطفة الرجل - 00:40:54

ثم اراد الله ان بعد ذلك تكون علقة ثم تستوي بعد مئة وعشرين يوما يبدأ الان يتغذى هذا الجنين من هذا الدم لاحظوا يتغذى الجنين

من هذا الدم يعني الحكمة منه تغذية الحمل - 00:41:21

آآ يأتي عن طريق السرة يأتيه عن طريق السرة ولهذا الحمل لا تحيط. الحامل كيف عرفنا ان هذا ان هذا الحيض علته وتغذية الحمل

القياس الاقتراضي. القياس الاقتراضي اذا لم تحض الحامل - 00:41:43

فان الحيض غذاء لهذا الجنين. هذه يسميها العلماء القياس الاقتراضي القياس الاقتراضي. اذا لم تحض الحامل فان الحيض او دم

الحيض يغذي يعني من خلاله يعني من خلاله يكون تغذية - 00:42:10

الجنين الجنين يتغذى في بطن امه عن طريق عن طريق هذا الدم اه ثم اه يوم معاشر الاحبة اه اه اذا اه كيف اه تعرف البنت او اه

المرأة انها - 00:42:35

كيف تعرف المرأة انها قد حملت كيف تعرف لو لو نريد الاخوة يشاركون المعاشر الاخوة افتح لنا يا اخ منذر الذين الاخوة الذين اه اه

يعني اه لعلهم آآ يخرجون لنا المسألة هذي - 00:43:06

اه كيف تعرف المرأة آآ انها آآ حملت الشباب الذين الشباب الذين عندهم تخريج لهذه المسألة كيف تعرف المرأة انها حملت يا معاشر

الاحبة تفضل يا ابو عبد الله ابو عبد الله تفضل. عليكم السلام - 00:43:31

آآ بانقطاع آآ الدورة الشهرية عن المرأة الله يفتح عليك فتح الله عليك. اذا انقطع الحيض وهي متزوجة فمعناه انها حملت اذا انقطع

الحيض يعني هي معتادة كل كل خمستاشر يوم - 00:44:01

اه انها تحيض لمدة ست ايام او سبع ايام. وفجأة انقطع عنه الحيض خلاص تبدأ الان استعدوا لهذا الحمل وتراجع الطبيبة وتتأكد شكر

الله لك تتأكد انه آآ حدث الحمل - 00:44:19

اه طيب اه بعد ان تلد بعد ان تلد اه اين يذهب هذا الدم؟ الذي هو كان دمه حيط اين يذهب هذا الدم يا معاشر الاحبة؟ يذهب هذا

الدم اه الى يتحول بقدره الله - 00:44:38

تفضل يا اخ عبد الرحيم في احد الاخوة رفع يده للمشاركة تفضل شيخنا الى الى حليب يعني يتغذى عليه الرضيع بعد آآ ولادته. لذلك

الغالب آآ ان المرضع حفظكم الله. احسنت احسنت فتح الله عليك وشكر الله لك. نعم اذا اذا ولدت هذه المرأة - 00:44:57

هذا الدم اه يتحول الى لبن عن طريق الثديين يتحول الى لبن عن طريق وهذه من من لطف الله ومن تقديره ومن آآ من دلائل آآ

ربوبيته في خلقه لاحظوا ان هذا الدم يتحول الى لبن - 00:45:33

ولهذا كيف ترضع هذه المرأة طفلها اه عن طريق هذا اللبن الذي اه اكرمه الله تعالى به ولهذا المرضع نادرا يندر ان المرضع تحية يندر

هذا نادر جدا التي آآ طفلها - 00:45:58

آآ او مولودها يندر. يعني قد يوجد في في المليون او نص المليون حالة او حالتين وهذي قد يكون لظروف مرضية او صحية الان قال

لا حيظم حمل تكلمنا عنه قبل قليل - 00:46:23

اه ولا بعد الخمسين ما معنى بعد الخمسين؟ يعني اذا بلغت آآ المرأة خمسين سنة هذه تسمى ماذا تسمى اليائسة اليائسة يعني

خبط هذي يقول خلص انا لا استطيع الان ان احمل - 00:46:40

فهذه تسمى اليائسة او الأئسة اليائسة يعني اذا يائسة يسميها العلماء الأئسة الايس بالمد هكذا الايسة وبعضهم يطلق بالياء يائسة

كلاهما صحيح اه فاذا بلغت خمسين اصبحت ايسة. يعني يائسة - 00:47:02

لا حيض قبل تسع سنين يعني اذا اذا عمرها ثمان سنوات هذا يندر انها تحيض يندر الحيض يكون في العاشرة وفي في التاسعة ونحو ذلك وينتهي الحيض عند الخمسين اه ثم قال يبدأ الان يفصل الان ذكر لك - [00:47:29](#)

ذكر لك الخلاصة المدة وخلاصة العمر بل اقله يوم وليلة اقله يوم وليلة هذي سبحان الله العظيم اه هذه المسألة وقعت في زمن علي رضي الله عنه وقعت في زمن علي رضي الله عنه ان امرأة - [00:47:57](#)

اه تطلقت من زوجها وجاءت الى امير المؤمنين علي رضي الله عنه بعد طلاقها بشهر وقالت يا رسول الله وقالت يا امير المؤمنين ائذن لي بالزواج اه ائذن لي بالزواج - [00:48:27](#)

اه فاني قد اه خرجت من العدة استغرب وتعجب علي رضي الله عنه انها خرجت من العدة وهي تطلقت قبل كم تطلقت قبل شهر علي رضي الله تعالى عنه اه كأنه وقع في قلبه شيء - [00:48:46](#)

وعلي رضي الله معروف عنه انه من افكه الصحابة لكن اه كان عنده قضاة كان عنده قضاة اه يستشيرهم ويرجع اليهم في مثل هذه الامور المعضلة وكما تعلمون هذه الامور خاصة بالنساء - [00:49:12](#)

استشار من؟ علي رضي الله عنه استشار شريح القاضي وشريح يا معاشر الاحبة هذا صحابي شريح هذا صحابي معروف الفقه والعلم بالقضاء وبرجاجة العقل وعنده علم وعنده آآ ذكاء وفراصة - [00:49:34](#)

معروف ان ان المرأة اذا طلقت ينبغي ان آآ تبقى آآ ثلاثة حيضات تم بعد ذلك يحل لها الزواج اذا ارادت الزواج فلما عرض علي رضي الله عنه هذه الواقعة على شريح - [00:50:01](#)

قال يا امير المؤمنين عليها ان تأتي بيينة عليها يعني المرأة هذي عليها ان تأتي بيينة من اهلها يعني واحد من امها واختها او او قريبة لها يعني تشهد لها بيينة - [00:50:25](#)

تشهد لها جاءت هذه المرأة جاءت هذه المرأة بيينة ما هي هذه البيينة بيناتها انها حاضت في هذا الشهر يعني حاضت وطهرت. ثم حاضت وطهرت. ثم حاضت وطهرت في ثلاثين يوما - [00:50:49](#)

خلاص انتهت العدة الان. حلوا لها الزواج الان يحل له الزواج لاحظوا في في اقل من ثلاثين يوم هالظا الثلاث مرات لان بعض النساء بعض النساء تبقى في آآ الحيض الواحدة خمستاشر يوم. وبعض النساء عشر ايام - [00:51:21](#)

وبعضهن اقل ولهذا قال اقله يوم وليلة اقله يوم وليلة قال واكثره خمسة عشر يعني اكثر مدة الحيض خمسة عشر يوما وقال وغالبه ست او سبع غالبه يعني اكثر النساء اما ست ايام او سبع ايام - [00:51:44](#)

واقل طهر آآ بين حيضتين ثلاثة عشر. كما ذكرنا قبل قليل يعني اه اقل شيء آآ بين حيضتين ثلاثة عشر. يعني تطهر ثم تحيض تبقى ثلاثة عشر يوما او نحوها ثم تحيض - [00:52:13](#)

اه ولا حد لاكثره. يقول ابن بلان ولا حد لاكثره يعني آآ متى تكون طاهرة ثم تحيط؟ هذا لا حد له. بعض النساء تبقى شهر كامل طاهرة ثم تحيد ومن النساء من لا يقع عليها الحيض اصلا - [00:52:38](#)

وبعض النساء تبقى ستة اشهر ما تحيض وهذا نادر والنادر لا حكم له يعني بعض النساء تبقى ثلاثة اشهر او ستة اشهر لا يقع عليها الحيض لكن هذا نادر هذا نادر ولهذا قال ولا حد لاكثره. يعني انها تبقى طاهرة - [00:53:02](#)

ربما سنة كاملة او ستة اشهر او خمسة اشهر لا حد له. لا يوجد حد له لان هذه امور هذي امور تعود الى الطبيعة وجهلت المرأة ثم قال وحرم عليها يعني المرأة - [00:53:23](#)

اذا وقع عليها الحيض حرم عليها الصلاة والصوم ويلزمها القضاء هذه الان يشرع المصنف ابن بلان اقرأ يا اخ منذر. تفضل اقرأ ويحرم عليها او يحرم عليها تفضل - [00:53:39](#)

قال المصنف رحمه الله وحرّموا عليها فعل صلاة وصوم ويلزمها قضاؤه ويجب بوطئها في الفرج ديناراً او نصفه كفارة وتباح مباشرة فيما دونه الان الان يعني هذه المرأة التي وقع عليها الحيض - [00:54:06](#)

آآ يحرم عليها ان تصلي او ان تصوم اه لا تصلي وقت الحيض ولا تقضي ايضاً يعني هي طهرت الان وقد حاضت اه سبعة ايام او

عشرة ايام وطهرت الان. هل تقضي - 00:54:30

لا يلزمها لا اداء ولا قضاء لا يلزمها اداء ولا قضاء لان هذا فيه مشقة. هذا فيه مشقة وحرم عليها صوم يعني هي الان بداية رمضان او بداية اه عاشوراء او بداية يوم عرفة - 00:54:49

في اول اول بعد الفجر وقع عليها الحيض وتريد ان تصوم. قال هنا حرم عليها. ما معنى حرم عليها حرم عليها. طبعاً بالنسبة للفريضة تقضي. اما النافلة لا تقضي يحرم عليه الصوم ويلزمها قضاؤه. كما قال المصلي - 00:55:12

كما قال المصنف يحرم علاء طيب قال يحرم على زوجها وطوها يحرم على زوجها. هذه مسألة الجماع او المعاشرة الزوجية بين الزوج وزوجته يعني لا يجوز للزوج ان يطأ زوجته - 00:55:36

اه فان وطأ فان وطئها في الفرج فعليه دينار فعليه دينار او نصفه كفارة اه طبعاً هو قد يقول بعض لاحظوا انه قال اه يطأها في الفرج قد يطأ الرجل زوجته في غير فرجها - 00:55:56

هذا لا كفارة لي. هذا لا كفارة عليه لانه يجوز للرجل ان يستمتع بزوجته ما عدا في موضع الفرج فانه لا يحل له اذا كانت حائضاً اما يريد ان يطأ في - 00:56:24

اه الفرج وهي حائض هذا عليه ماذا عليه كفارة. تنبهوا لهذه النقطة لان بعض الشباب لا يعرفونها اه فيجوز له ان يستمتع بزوجته في غير في غير اه الفرج طيب اه ثم بعد ذلك - 00:56:45

قال اه دينار عليه دينار اه او نصفه كفارة طبعاً اولاً قبل ان يخرج دينار او مئة ريال او خمسين ريال حسب العملة التي في بلده عليه اولاً ان يتوب ويندم لانه - 00:57:10

اه الله لانه خالف النص القرآني هو خالف النص الان قال واعتزلوا فاعتزلوا النساء في المحيض تعتزل النساء في المحيض هذا معتزل النساء هذا. هذا وقع للنساء فهنا عليه اولاً الندم والتوبة. عليه الندم والتوبة - 00:57:33

ثم بعد ذلك يتصدق يتصدق اه خمسين ريالاً مئة ريال اه ثم بعد ذلك آ آ يبقى على حاله حتى تطهر هذه الزوجة. ثم قال الان يتكلم عن انواع آ النساء في فيما يتعلق بالحيض - 00:58:01

قال والمبتدأ المبتدأ يعني التي بدأت المبتدأة تجلس اقله يعني اه وحدة يوم وليلة ووحدة حيضها خمسطعشر يوم فهذه تجلس اه اقل شيء اقله يعني ست ايام سبع ايام. حتى لماذا؟ حتى تتأكد انها طهرت - 00:58:27

لكن اذا لم يكن لها عادة لانها مبتدأة ما تعرف هذي ويعني بنت عمرها عشر سنوات واليوم وقع عليها الحيض طيب هذي ايش نقول لها؟ نقول لها نقول لها - 00:59:00

اه امكثي الان سبع ايام هي ما تعرف حيضها كم؟ سبع ايام ولا ولا يومين ولا هذه التي لم يسبق ان اتاها الحيض هذه آ عليها عليها اه تأخذ بماذا؟ بالاحوط - 00:59:18

تأخذ اقل شيء يوم وليلة. اقل شيء سأخذ يوماً وليلة حتى يمر عليها ثلاث حيضات لماذا حتى يمر علي ثلاث حيضات؟ حتى ينتظم الحيض وتعرف عاداتها معرفة صحيحة هذه يعني استقرت عاداتها الان - 00:59:43

الحيض الاول ثم الحيض الثاني ثم الحيض الثالث ثم تبدأ الان تقول انا طهرت في المدة الفلانية وبعد ذلك تبني عليها على الوقت الذي استقرت عاداتها عليها اما تتنقل مرة يومين ومرة اربع ايام ومرة اسبوعين - 01:00:04

اه هذا فيه مشقة هذا فيه مشقة اه وبعض العلماء يعني هذا في المذهب يقول انها تجلس ما دام الحيض عليها. هذا قول في المذهب حتى خمسطعشر يوم هذا قول في المذهب - 01:00:28

هذا قول في المذهب. يعني قصدهم من باب الاحتياط. من باب الاحتياط وبعد خمسطعشر يوم تغتسل تغتسل لكن المصنف لما قال تجلس اقله يعني اقل يوم وليلة وبعدين تغتسل يعني يقصد ان هذا اقل اقل الحيض ثم بعد ذلك - 01:00:44

اذا رأت الطهارة فانها تغتسل اذا لم ترى الطهارة فانها لا تغتسل ثم قال وان ايسر او ايسر وان ايسر قبله يعني بلغت سن اليأس وانقطع حيضها لم يتكرر يعني لها عادة - 01:01:06

ففي هذه الحالة فانه لا يكون لها لان الان لن يأتيها الحيض يعني آآ بلغت الخمسين ويأست ولم يعد اليها الدم الان ينتهي وقت

الاحتياط ووقت اه ان يكون لها عادة. هذا معنا وان ايسر قبله - [01:01:30](#)

او لم يعد يعني الدم فلا ما تتربص ولا تنتظر وان جاءها ان جاءها بعد خمسطعشر يوم هذا يكون استحاضة ولا يكون حيظا اذا اذا

استمر معها الدم بعد اسبوعين فهذا يكون ماذا؟ استحاضة - [01:01:55](#)

ولا يكون حيضا فهذي الان تتوضأ وتصلي تجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء لان هذا حكمه حكم ماذا حكم سلس من به سلس

البول يعني هذه المرأة اذا جلست خمسطعشر يوم وهي حائض - [01:02:17](#)

فبعد ذلك نعرف ان هذا الدم الذي يأتي بعد بعد الخمستاشر يوم انه لا يكون دم حيض انما هو دم استحاضة فهذي تغتسل وتجمع بين

الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال وتجلس المتميز - [01:02:36](#)

مجلس المتميز ان كان وصلح في الشهر الثاني اي اذا جاوز الدم خمسة عشر يوما يعني يعني هذه الان قال وان جاوزه فمستحاضة.

تكلما عنها تجلس المتميز يعني خمسطعشر يوم - [01:02:58](#)

وصلح في الشهر الثاني صلح في الشهر الثاني يعني انها تجاوزت الخمسة عشر يوما يبدأ الان شهر جديد. يبدأ شهر جديد واستمر مع

هالدم هذا. استمر معها الدم قال اذا كانت - [01:03:21](#)

يعني هذا الان توضيح اذا كان آآ وهذه المرأة تعرف عاداتها قبل آآ ان تصاب بهذا المرض او هذا النزيف فانها ترجع الى عاداتها. يعني

عاداتها سبع ايام وتطهر ترجع الى عاداتها - [01:03:40](#)

وما زاد فانها كما قلنا قبل قليل تغتسل ويكون ذلك استحاضة وليس حيضا اما امرأة تقول انا لا اعرف عاداتي لكن او نسيت عاداتي

بعض النساء تقول انا نسيت عاداتي لان - [01:04:04](#)

التبست عليها مرت اه كحيض اسبوع مرة تعيض اه خمسة ايام تقول انا نسيت عاداتي هذه تنظر في لون الدم هذه تنظر تنظر في لون

الدم اه وهذا هو اه يسمونه هذا اه التمييز الذي - [01:04:25](#)

يميز الحكم هنا فاذا رأت مثلا اذا رأت ان لون الدم اسود رأت ان لون الدم اسود فهذا ليس استحاضة هذا دم ماذا هذا دم حيض اه اذا

رأت ان الدم - [01:04:48](#)

اذا رأت ان الدم ليس اسودا احمر او فاتح او كذا او فانه المؤمن انه ليس اسودا فان هذا استحاضة يعني مريضة فيها نزيف فيها

نزيف طيب لو رأت دما اسودا - [01:05:19](#)

لو قالت لها هذا الدم الذي يخرج هذا دم اسود نقول انت الان باقية في الحيض. انت ما طهرت الى الان انت لم تطهرين الان حتى

يذهب هذا السواد اذا ذهب هذا السواد وخف لونه - [01:05:39](#)

فان وطهرت فان الان فانك الان قد بلغت اه الطهر يعني الان آآ يعرف الحيض آآ ان آآ بعض النساء تقول انا ما استطيع ان احكم على

اللون ان احكم على اللون او انها نظرها ضعيف - [01:05:57](#)

هذه مسألة مهمة يعني البنات والزوجات لابد ان يعرفونها اه ان يعرفنها تقول مثلا انا والله نظري ضعيف او البس نظارة اه او انا كيفية

طيب ماذا اصنع انا في هذه الحالة - [01:06:22](#)

ماذا اصنع؟ نقول الان آآ يكون التمييز عن طريق الرائحة عن طريق الرائحة رائحة الدم اه فاذا كانت له رائحة يعني غير غير محبة

فهذا يكون ماذا يكون دما دم حيض - [01:06:44](#)

يكون له رائحة غير طيبة هذا يكون آآ يكون دم حيض فاذا انقطعت الرائحة هذي فانها قد طهرت هذا آآ بعض طبعا العلماء

يقول ان يكون غليظا او تخينا هذا آآ هذا دليل على انه - [01:07:09](#)

انه آآ دم انه دم حيض. اما اذا كان دم لطيف او خفيف او رقيق فهذا هذا دم واستحاضة وعلى كل حال النساء يعرفن هذه الامور اكثر

من غيرهن طيب اذا اذا لم يكن مثلا لها عادة ولا تميل تقول انا لا استطيع اميز وليس لي - [01:07:35](#)

اه وهي كما ذكرت انا قبل قليل هذه تقول تبقيين تبقي المرأة تبقى سنة ايام او سبعة ايام من كل شهر يعني تتربص هذه المدة لان

السنة القولية جاءت بهذا الحكم السنة القولية - 01:08:04

اه هذا تخريج اصولي لهذا الفرع الفقهي. يا معاشر الاحبة هذا تخريج اصولي لهذا الفرع الفقهي هذا الفرع الفقهي تقول المرأة انا لا اعرف عادتني في الحيض ولا اعرف اميز - 01:08:29

او نظري ضعيف ماذا افعل؟ احسبي الان احسبي سبعة ايام وبعد ذلك اغتسلي هذا هو الحل النبوي في السنة القولية. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في علم الله ستة ايام او سبعة ايام - 01:08:48

هذي اسمها السنة القولية هذا تخريج اصولي. ثم قال المصنف آاه قال هنا اه الا اقل الحيض حتى تتكرر هذا بينته انا قبل قليل وذكرت الحكم فيه انه اذا كان لها عادة فانها ترجع الى عاداتها وما زاد كما وضحنا قبل قليل يا معاشر الاحبة فانه يكون دم ايه؟ دم دم - 01:09:13

هذا ثم قال المصنف هنا اه يلزمها يعني بعد ان ينتهي هذا الدم ينتهي هذا الدم منها اذا ارادت ان تطهر نفسها قال يلزمها اه غسلوا المحل وعصبه يعني هذي التي وقع عليها بعد خمسطعشر يوم - 01:09:42

الدم عرفت ببقين انه ليس دم حيض عرفت ببقين كما قلنا في العلامات السابقة يا معاشر الاحبة العلامات السابقة قلنا ان هذا الدم اه تبين لها انه ليس اسودا وليس له رائحة - 01:10:17

ودم رقيق هذا يسمى الان انت آاه وقع عليك استحاضة وليس بحيض فالان آاه تغسلين المكان عليها الان آاه ان كما قال المصنف هنا اه يلزمها غسل المحل وعصبه المحلي - 01:10:42

وآاه عصبه هنا عليها ان تتطهر تتحفظ تتحفظ اه وتتوذاً وتصلي وتصلي ويجوز لها الجمع في هذه الحالة وان استطعت ان تصلي عند كل صلاة فهذا هذا اكمل وقال هنا ونية آاه الاستباحة - 01:11:15

اه لا نية رفع الحدث. هذه مسألة مهمة يعني هنا الان النية التي تقع عليها هل هي نية استباحة الصلاة؟ ام نية رفع الحدث لا الحدث مستمر معها. الحدث الحدث مستمر معها فنية هنا التي تقع عليها - 01:11:51

ليست نية رفع الحدث انظروا يا اخوان الى الى اه فقه المصنف هو الان يعطينا ما يسمى عند آاه قاعدة الاستسحاق ولهذا قال يلزمها اه نية الاستباحة يلزمها يعني هي تستصحب هذا الحكم معها - 01:12:14

انها ما زالت اه في عدد تستصحب هذا الحكم انها الى الان ما زالت في حدث مستمر يعني مثل سلس البول مثلها مثل من عليه سلس البول لكن هذا حرج - 01:12:46

لا يرتفع الا بهذا الفعل. لا يرتفع الا بهذا الفعل اه قالوا حرم وطؤها حرم وطؤها الا مع خوف الزنا. نسأل الله العافية يحرم وطؤها الا ما خوف الزنا. نسأل الله العافية - 01:13:05

يعني هو يتكلم عن زوجها يتكلم هنا عن زوجها يعني هذه التي وقع عليها بعد الخامسة عشر يوماً دم الاستحاضة هذه يحرم جماعها ومعاشرتها. طيب اذا قال الزوج والله انا اخاف ان اقع في الزنا - 01:13:28

فانه يجوز له معاشرتها يجوز له ذلك لماذا التخريج الاصولي اين فعل اقل المفسدين فعل اقل المفسد يعني آاه الجماع هنا مفسدة والوقوع في الزنا مفسدة فأنخذ باقل ماذا؟ باقل المفسدين - 01:13:49

ان الوقوع في الفاحشة هذا مفسدة واذا كان عنده زوجة مريضة فانه يجوز له ان يجامعها اه والاخذ باعلى المصلحتين واقل المفسدين. هذا هو التخريج الاصولي لهذه المسألة قال واكثروا مدة النفاس اقرأ يا اخ منذر تفضل - 01:14:12

اخ منذر قال واكثر مدة النفاس اربعون يوماً النقاء زمنه طهر يكره الوطء فيه وهو كحيض في احكام غير عدة وبلوغ يقول اكثر مدة النفاس يعني اه اذا ولدت المرأة - 01:14:36

ولدت المرأة لا تعرف هي هل هي طهرت آاه من خمسة عشر يوماً او من عشرة ايام او من عشرين وبعض وبعض الزوجات تستحي ان تسأل تستحي ان تسأل او انها يكون يكون عندها جهل - 01:14:59

اه فلا تعرف اه اه متى تطفر. اه بالنسبة للطهارة من النفاس قد تطهر المرأة في اسبوع بعد النفاس وقد تطهر في عشرة ايام وقد تطهر

في ثلاثة ايام وتلاحظون انه قال هنا - [01:15:28](#)

اه قال آآ واكثر مدة النفاس يعني اه اربعون يوما يعني مفهوم آآ هذا المنطوق مفهومه انه يمكن ان تطهر في اسبوع او في عشرة ايام او في اسبوعين - [01:15:49](#)

لكن ان ان طال وقت النفاس فاغلبه ان ان النساء يطرن في اربعين يوما لكن هذا ليس هذا ليس آآ بقاعدة ثابتة لكن آآ هذا تخريجا على القاعدة الاصولية وهي قاعدة - [01:16:17](#)

معاشر الاحبة قاعدة ماذا من يجب يا شيخ منذر اعطي للشباب فرصة يشاركون اعطي الشباب فرصة كيف خرجنا اعتل للشباب فرصة كيف خرجنا الاربعين يوما هذه التي آآ تطهر فيها آآ - [01:16:37](#)

النفاس اه بنيناها على اي قاعدة اصولية يا معاشر الاحبة بيني بنيناها على اي على اي قاعد هل على النص او على القياس ولا على الاستصحاب ولا على الكتاب ولا على القول الصحابي ولا على - [01:17:05](#)

سد الذرائع ولا على آآ من من يتفضل ويعطينا اجابة على هذا قال واكثر مدة النفاس اربعون يوما اربعون يوما هذه من اين جاءت يا مشايخ الذي يريد ان يشارك يتفضل الصوت مفتوح يا يا اخوة - [01:17:27](#)

بالنسبة للشباب ما لا يوجد جواب يا اخ منذر عندك جواب يا اخ منذر نعم الأخ سعيد ايوب تفضل يا الاخ قاعدة مفهوم المخالفة لا لو ترفع الصوت شيخنا قلت لك قاعدة مفهوم المخالفة. خرجنا. لا - [01:17:54](#)

اين آآ قاعدة عموما المخالفة يا يا شيخ تؤخذ من نص اين النص هنا حتى تأخذ منه مفهوم المخالفة؟ اين النص هو يقول لك اربعين يوم. واكثر مدة النفاس اربعون يوما - [01:18:33](#)

انت اخذت مفهوم المخالفة من اين؟ من الاربعين هذه من اين اه يا شيخ شيخنا وصوتك بعيد لا اسمعك جيدا انت انت تتكلم من من سماعة الرأس الصوت لا يصل آآ - [01:18:54](#)

او من طيب اه الجواب يا معاشر الاحبة انتم تعرفون لو لو انا اعيدكم الى بداية الباب هذا الباب وهو باب الحيض اه لو نعود فقط من باب المذاكرة يفتحون اللي اللي معهم المتن او الكتاب - [01:19:19](#)

الذي الذين معهم المتن ويتابعون معي يتابعون معي تفتحون على بداية الفصل بداية فصل في الحيض قال قال اقله ثم قال بعدها بسطر وغالبه ثم قال واقل ثم قال ولا حد لاكثره - [01:19:48](#)

ثم قال انا اعطيكم فقط الان اشارات ثم قال اه تجلس اقله ثم قال غالبه ثم قال معتادة لاحظوا الكذبة هذي معتادة ثم قال واكثر مدة النفاس اربعون يوما ووضحت يا مشايخ ولا ما وضحت - [01:20:24](#)

وضحت او لا ما وضحت هذي مبنية على قاعدة القاعدة الاصولية وهي قاعدة العرف قاعدة العرف. الم نقل في بداية الفصل يا معاشر الاحبة الم نقل في آآ الم يقل المصنف - [01:21:02](#)

آآ لا حيض مع حمل ولا حيض بعد خمسين من اين جاء هذا من اين جاء يا مشايخ لا حيض مع حمل شيخ ابو عبد الله العادة والاستقرار. العادة نعم العادة والعرض. يعني البنات النساء جرى العرف عندهن الطبيعة البشرية - [01:21:28](#)

انه اه هذا شيء خلق الله النساء على هذا وقد لاحظ قبل تسع سنين من اين اخذنا هذا؟ من العادة ومن العرس وعندما القاعدة الاصولية العادة محكمة العادة محكمة قال واكثر مدة النفاس - [01:21:55](#)

اربعون يوما. طبعا النفاس هذا واضح. هذا يعني دم يخرج من الرحم يعني بعد الولادة او مع الولادة هو حده يعني اربعين يوما يعني اذا اذا استمر مع المرأة - [01:22:16](#)

يبقى اربعين يوما لكن بعد الاربعين الطهارة مؤكدة اما متى تطهر عشرة ايام في عشرين النساء يختلفن في ذلك قال والنقاء زمنه طهر اه يعني لو انقطع دم النفاس خلال المدة وهي الاربعين - [01:22:37](#)

فانها في هذه الحالة عليها الغسل وعليها ان تصلي طيب لو عاد اليها الدم بعد الغسل وبعد الصلاة بعد يوم يومين فإنها تعود الى حالتها الاولى وآآ تتربص اه حتى تكمل الاربعين - [01:23:04](#)

نعم حتى تكمل الأربعين يعني الأربعين هذي معروفة عادة اه وهذا معناه انها لم تطهر. هذا معناه انها لم تطهر طيب هل يجوز لزوجها ان يطعها؟ ام لا هل يجوز لزوجها ان يطأها - [01:23:27](#)

يعني في هذا الحال ان يجامعها يعني القول الراجح انه يكره الجماع هنا اه لان الدم لم ينقطع. لان الدم لم ينقطع بشكل بشكل كامل قال المصنف وهو كحيض في احكامه - [01:23:46](#)

غير عدة وبلوغ يعني يتكلم عن النفاس هنا يقول ان احكام النفاس يعني المعنى هنا احكام النفاس مثل احكام الحيض في الامور المحرمة وفي آا الامور المبيحة فهو اه كالحيض - [01:24:06](#)

ثم قال غير هذا استثناء. يعني يتميز يستثنى الامور التي تستثنى من النفاس آا الاحكام التي تستغنى من النفاس آا مع الحيض غير عدة وبلوغ يعني النفاس مثل الحيض في جميع الاحكام - [01:24:30](#)

الا عدة الا عدة فالنفاس اه اه لا يعتبر من الامور التي تعتد بها اه المطلقة لا يعتبر من الامور يعني القروء الثلاثة التي هي مدة عدة ما نقول الان آا حاوية حيضتين ثلاث - [01:24:55](#)

لا بمجرد ان تضع المولود اذا كانت مطلقة انتهت عدتها واضح يا مشايخ النفساء النفاس لا يعتبر من القرى الثلاثة التي هي مدة اه العيد اه يعني هذا اذا هذا اذا طلقت - [01:25:25](#)

بعد الحيض عليها ان تعتد بثلاث ماذا بثلاث حيضات ولا تقل انا كنت اه نفساء وبعد شهرين بتزوج لا هذا ما يجوز هذا ما يجوز عليها ان تعتد هنا بثلاث - [01:25:57](#)

بثلاث يعني النفاس ما يكون حيضة ما تحتسب انه حيضة اه قال وبلوغ خير عدة وبلوغ. يعني اه ان النفاس لا يعد من علامات البلوغ النفاس لا يعد من علامات - [01:26:15](#)

البلوغ لماذا لان هي كيف حملت يا معاشر الاحبة هي كيف حملت كيف حملت قبل قبل قبل هذا النفاس فهذا دليل على انه ليس من العلامات. يعني هي حاضت - [01:26:43](#)

هذا دليل ماذا؟ دليل البلوغ. ثم تزوجت ثم حملت وهذا لا يعتبر النفاس من علامات البلوغ كما قال المصنف في منطوقه لان الحمل اه قبله وعلامة ثم ايضا من من العلامات التي اشار اليها هنا المصنف - [01:27:12](#)

وتستنبط من كلامه يا معاشر الاحبة اه في قوله غير عدة وبلوغ لان المرأة اثناء الجماع يحصل لها انزال وهذا الانزال من هذا هو علامة ماذا علامات البلوغ كم عندنا الان؟ علامة - [01:27:42](#)

كم عندنا علامة هنا؟ عندنا الان اه الحيض هذا علامة الانزال الذي آا يحدث لها اثناء الجماع او او قبل او في الاحتلام هذا ايضا علامة ماذا؟ علامة بلوغ طيب اه انتهينا ولله الحمد - [01:28:12](#)

انتهينا الان من كتاب الطهارة. وسنشرع الان ان شاء الله في كتاب الصلاة. تفضلي يا اخ منذر اقرأ نعم شيخنا المصنف رحمه الله كتاب الصلاة يجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائضا ونفساء. ولا تصح من من مجنون ولا صغير غير مميز. وعلى وليه - [01:28:34](#)

بها لسبع وضربه على تركها لعشر يحرم تأخيرها الى وقت الضرورة الا ممن له الجمع بنيته ومشتغل بشرط يحصل وجاحد جميل جميل احسنت احسنت. طبعا هنا آا بدأ في آا كتاب الصلاة بعد هذا يسمى الان بعد ان فرغنا من - [01:28:59](#)

احكام الطهارة بدأنا في الكتاب الثاني من هذا المتن المبارك وهو كتاب الصلاة اه وقال تجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائضا ونفساء ولا تصح من مجنون ولا من صغير - [01:29:24](#)

اه قال اه تجب الخمس على كل مسلم لكن الكافر لا تجب عليه قال على كل مسلم يعني الكافر هذا يخرج اه هذا يخرج اه حتى اه ينطق الشهادتين وآا بعد ذلك - [01:29:41](#)

اه يدخل في الاسلام وان اغتسل قبل ذلك فهذا اكمل وافضل ثم قال يعني من الشروط مكثف مكلف هذا الذي بلغ خمس سنوات الطفل الذي بلغ او الصبي الذي بلغ خمس سنوات - [01:30:03](#)

هذا غير مكلف لان النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة لكن لو صلى لو صلى هذا الصبي فان اه هذه الصلاة جائزة اه ولا

يعتد بها لانه لم يبلغ - 01:30:21

ولهذا قال النبي وسلم رفع القلم يعني لا يؤخذ لو اخطأ في صلاته او في قراءته وقال رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم النبي صلى الله عليه وسلم الصبي حتى يحتجم - 01:30:46

لو صلى المجنون او صلى المعتوه او صلى الصبي لا يعتد بصلاتهم. اما الصبي العاقل فان الصلاة مقبولة لكنه غير مكلف لماذا غير مكلف وهو يصلي مع الناس لماذا غير مكلف - 01:31:02

لماذا هو غير مكلف لان القصد هنا ليس عنده قصد. هو يقلد الان هو يقلد لا يوجد قصد هنا يا معاشر الاحبة. هذا الصبي الذي يقف في الصلاة - 01:31:26

ويصلي هذه الصلاة حركات يرفع يديه ويضع جبهته على الارض ويقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. هو لا قصد عنده لا نية عنده مجرد مجرد حركات ولهذا هو يدرب على الصلاة - 01:31:43

ويذاب وليه ويؤجر عليها ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال مروا ابنائكم اؤمروا اولادكم بالصلاة وهم ابناء سبع نصلي وعمر خمس سنوات اه او اربع سنوات هو يدرب على هذا لكنها - 01:32:05

اه لا يعتد بها اه طيب اه هنا تلاحظون انه قال اه تجب الخمس ماذا الخمس ما الذي خرج هنا ما الذي خرج يا شيخ منذر؟ افتح الصوت كرما تجب الخمس يا يا معاشر الاحبة قال تجب الخمس - 01:32:28

ما الذي خرج هنا ما الذي خرج؟ ما قال آ تفصل شيخنا خرجت النوافل الله يفتح عليك. خرجت النوافل وقيام الليل والتطوع المطلق وصلاة الضحى. يعني هذي كلها ليست واجبة. قال اللي واجب بس خمس. خمس فقط فرائض - 01:32:57

وانظروا الى رحمة الله بعباده قال عليك ايها المكلف ان تصلي خمسة خمس صلوات ان تصلي خمس صلوات. اما قيام الليل والضحى وصلاة الاشرار والنوافل هذه لا تجب عليك لكن لو صليتها - 01:33:24

انك تتاب عليها ولك اجر وهي ايضا آ تكمل او تجبر النقص الذي يقع آ في لكنها ليست واجبة. ليست واجبة وهي مما يؤجر عليه العبد قال تجب الخمس الا حائضا - 01:33:46

تجب الخمس على كل مسلم الا حائضا هذا مستثنى آ الا حائضا ونفساء آ هذي تكلمنا عنها في في اول الدرس اه انه اه انها الصيام ولا تقضي الصلاة ولا تصح من مجنون ولا صغير - 01:34:04

اه تكلمت عنه قبل قليل وقلنا لانه لانه رفع القلم عنهما او عنهم ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة. ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة عندنا يا معاشر الاحبة الوقت آ وقتان وقت اختيار ووقت ماذا - 01:34:30

ووقت ضرورة عندنا الوقت وقتان وقت اختيار ووقت ضرورة قال هنا يحرم التأخير يحرم التأخير ولهذا لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الايمان بالله ورسوله قيل ثم اي قال الصلاة على وقتها - 01:34:52

اه الصلاة على وقتها هي من افضل الاعمال التي يؤتى بها الا اذا كان وقت الصلاة آ طويلا مثل وقت العشاء مثل وقت العشاء وكذلك وقت العصر هذان الوقتان هذان الوقتان - 01:35:26

اه يجوز اه تأخير الصلاة لمشتغل بشرطها ولهذا الصحابة رضي الله عنهم في غزوة بني قريظة بعضهم صلى في اخر الوقت لا يصلين احدكم العصر الا في بني قريظة بعض الصحابة صلوا بمجرى الاذان - 01:35:50

بمجرد ان انتهى المؤذن من الاذان صلوا وبعضهم اخرها الى قبل المغرب فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم احدا من الفريقين لم يعنف احدا من الفريقين لان لان هذا الوقت يسع هذه الصلاة - 01:36:12

ويكون فيه فائض من الوقت وكذلك العشاء لكن ليس هذا ليس معنى هذا ان الانسان يؤخر العصر الى قبل المغرب بنصف ساعة او يؤخر العشاء الى الى قبل الفجر بنصف ساعة لا ليس هذا المراد - 01:36:36

انما لمشتغل بشرطها. كما سيأتي بعد قليل يعني آ قال هنا الا هذا استثناء الا ممن له الجمع بنيته يعني انسان يريد يجمع او هذي المستحاضة التي وقع عليها الاستحاضة تريد تجمع - 01:36:52

ومشتغل بشرطها يعني اه هذا مسافر او مريض او حصل مطر بين المغرب والعشاء او بعد المغرب مباشرة لا يجوز تقديم صلاة العشاء وتصلي مع صلاة المغرب او تصلي المغرب في وقت العشاء - [01:37:15](#)

بنية الجمع وكذلك المريض والمسافر اه يجوز لهم ذلك وكذلك مشتغل بشرطها يعني ما معنى مشتغل بشرطها يعني انسان فقد الماء وقال انا في غالب ظني ان الماء سيأتي بعد ساعة من الان - [01:37:39](#)

اه او بعد ساعة الا ربع او بعد ساعتين فهذا مشتغل بشرطها ينتظر حتى يجد الماء. لان الماء شرط يا معاشر الاحبة من شروط صحة الصلاة هذا ينتظر حتى يأتي الماء - [01:38:08](#)

اه لكن هنا ذكر استثناء مهمما وذكر اه فائدة مهمة قال بشرط قال ومشتغل بشرط يحصل قريبا واحد يقول مثلا والله الماء هذا سيأتي بعد اربع ساعات. او بعد ثلاث ساعات - [01:38:27](#)

لا هذا هذا يكون لعبا واحتياالا اعلى الوقت هذا لاعب هذا لاعب واحتيال على الوقت لتحرير هذه الفريضة. قال يحصل قريبا اه يعني ساعة او في حدود ساعة فان هذا يجوز. اما اذا كان اكثر - [01:38:50](#)

لا يجوز ان تؤخر الصلاة عن وقتها بل يصلي بالتيمم آآ ولا حرج آآ في ذلك. قال وجاحدها كافر نسأل الله العافية. نسأل الله العافية جاحد الصلاة كافر والعياذ بالله هل الكفر هذا - [01:39:13](#)

هذا الكفر اه كفر ردة ام هو آآ كفر تكذيب هو جحد يقول جاحدها جاحدها يعني يقصد انه لم يترك الصلاة آآ تهاونا وكسلا ان ما تركها جحودا واعراضا وتكذيبا. فهو في حكم مرتد والعياذ بالله - [01:39:35](#)

هو في حكم المرتد يعني يقول والله انا ما ابغى اصلي لماذا لا تريد ان تصلي قال انا كسلان لكني الان لن اصلي اصلي اذا كبرت اصلي اذا ظهر الشيب في لحيتي او في رأسي - [01:40:05](#)

اصلي اذا بلغت خمسين سنة اصلي بعد اه كما يفعل وانا سمعت هذا من بعض الناس نسأل الله العافية يقول اذا اذا بلغت اربعين سنة اصلي اذا بلغت خمسين سنة اصلي - [01:40:21](#)

اذا شاب رأسي اصلي اذا شابت لحيتي اصلي هذا هذا لم يجحد الصباح هذا. وهذا لا يكفر لكنه ارتكب كبيرة من الكبائر. نسأل الله العافية هذا لا يكفر هذا لانه لم يجحد - [01:40:37](#)

يجحد الصلاة كلية اما اذا قال لا انا لا اصلي ولا اريد ان اصلي لان ولا بعد خمسين ولا بعد ستين سنة لماذا؟ قال جهودا انا انا جاحد لهذه الصلاة وارى انها من العبث ومن - [01:40:54](#)

من تضييع الوقت هذا والعياذ بالله يخرج من الاسلام. هذا ارتد لانه اعرض وكذب وجحد نسأل الله العافية وقالوا ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين يعني لم نكن من جملة المصدقين - [01:41:14](#)

بهذه الفريضة وهذا الركن والان سينتقل المصنف الى فصل اه في الاذان والاقامة لعلنا حتى لا يختلط الكلام هنا اه موضوع الصلاة لانه فصل مستقل ولهذا قال فصل يعني انه لا يتبع ما قبله - [01:41:38](#)

نتوقف عند الشيخ منذر سجل هنا اننا توقفنا عند فصل الاذان والاقامة فرض كفاية على الرجال الاحرار المقيمين لخمس المدة والجمعة. وان شاء الله تعالى الثلاثاء المقبل نستأنف من هذا الموضوع - [01:42:06](#)

والان نفتح المجال للأسئلة والتعليقات والاستفسارات اذا كان هناك معاشر الاحبة سؤال فلتفضلوا بارك الله فيكم واذن لهم يا شيخ منذر لمن اراد من الاخوة نعم شيخنا فتحت لهم السلام عليكم ورحمة الله. وعليكم السلام ورحمة الله - [01:42:31](#)

اه شيخ انا ذكرت اننا حفظكم الله اه مسألة القياس اقتراني حبذا لو اعدتم ذكرى وحقيقته مع التمثيل له والأمر الثاني شيخنا انا لاحظت انو ان جردكم لهذا الكتاب آآ - [01:43:00](#)

اقرب الى الشرح منه الى الاصول وراحت ايضا آآ هذه ملاحظتي انه آآ انكم آآ يعني آآ يركزون خاصة التخريجات الاصولية التي ربما قد تخفى على كثير من الطلبة العرفي او الاستصحاب او الام او السنة - [01:43:22](#)

الفعلية ولذلك مما قد يخفى علينا. ليس كذلك حتى الانسان يزداد اين اين السؤال آآ يا ابو عبد الله حفظك الله اين السؤال هنا

السؤال الاول شيخنا قلت لك آآ ذكرتم قياس الاقتراضي - 01:43:44

لو تكرمتم بذكر ماهيته او حقيقته مع التمثيل او حفظكم الله والله انا ما تبين لي لو لو ترفع صوتك قليلا قلت حفظكم الله ذكرتم آآ

في ثانيا آآ شرحكم آآ او عنها المتن المبارك - 01:44:05

اه ذكرتم حفظكم الله القياس الاقتراضي نعم القياس الالكتروني وقد اشكل علي الأمر فلو تفضلتم وتكرمتم حفظكم الله ببياني حقيقته وماهيته مع التمثيل له حفظكم الله والامر الآخر اه هذا مجرد ملاحظة شيخ انا بدا لي ان اه الجرد الان يغلب عليه الشرح الفقهي اكثر

منه اه - 01:44:30

يعني اصولي يعني انت قصدك ان هذه الفوائد الاصولية آآ يعني آآ اه قصدك انها يعني اه لا تناسب الدرس لا ليس كذلك شيخنا. آآ انا

من خلال المتابعة لكم بدلي ان غالب الكلام كان عبارة عن آآ شرح او آآ بيان لمسائل فقهية - 01:45:00

اكثر منها تطبيق اصولي على المسائل والله اعلم هذا فقط هذا ما بدني او ظهر لي من خلال المجالس التي عقدتموها في هذا الجرد

حفظكم الله نعم بارك الله فيك. بالنسبة - 01:45:26

آآ القياس الاقتراضي هو عكس القياس الاستثنائي يعني اه ان النتيجة لا تكون مثل المقدمة وتكون مذكورة في الجملة. تكون مذكورة

في الجملة وانا مثلت على ذلك آآ بالمثال الذي ورد - 01:45:47

في اول آآ باب نعم. ذكرت المثال انا في هذا الموضع والقياس الاقتراضي هو عكس القياس الاستثنائي اه ولا تكون النتيجة واحدة انما

تكون مختلفة. وذكرت المثال على ذلك لو تعود انت الى التسجيل الصوتي - 01:46:11

بعد الانتهاء ان شاء الله والمسألة هذه يسيرة وهي مبحوث في كتب الاصول وكتب اه المنطق. نعم تفضلوا يا اخوان تفضل يا اخ

سعيد السلام عليكم شيخنا وعليكم السلام ورحمة الله شيخنا قلنا في النجاسة الحكمية انها ثلاثة انواع - 01:46:41

نهارا مخففة ونجاسة النجاسة المغلظة والنجاسة المتوسطة الصوت منخفض ولا اسمع جيدا شيخنا قلت لك ان نعم شيخنا انت تسمع

الان قلنا في نجسة الحكمية انها ينقسم الى ثلاثة اقسام نجاسة مخففة ونجاسة نعم صحيح - 01:47:17

ومغمی يعني يا شيخنا في هذه الثلاثة انواع اذا كانت النجاسة يعني واقعة على الارض يعني اه. طيب يكون فيها الغسل بالماء

والتراب. اما اذا كانت على على ثوب الانسان فيكفي فيها الماء فقط شيخنا هكذا يعني - 01:47:53

طيب راني اعيد سؤال شيخنا ولا اه الصوت بعيد ولا ولا اسمعك جيدا. ويا اخوان الذي عنده اشكال يعود الى التسجيل اه الى موضع

الفقرة او المسألة انا بينت كل مسألة وبتخريجها ودليلها ومعناها - 01:48:17

هيا ارجو من الاخوة الكرام الا يكرروا الفوائد آآ يرجعون الى موضع التسجيل يعني مشكورين مأجورين يعودون الى موضع الدرس

المسجل ويستطيعون ان يعودوا. انا حقيقة لا اسمع لا اسمع جيدا بعض الاسئلة - 01:48:46

نعم اه سؤال يا مشايخ او نختم سؤال نعم شيخنا احسن الله اليكم احسن الله اليكم هل تكفي آآ غسلة واحدة يعني آآ ذكرتم انه لابد

بنص حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 01:49:07

غسلات ومع غسلة واحدة تراب. هنا هل يمكن الجمع هنا غسلة الماء معها تراب؟ هل تكفي هل تجزأ هذه واحدة فقط مع تراب نعم

شيخنا فقط مع التراب نعم شيخي. لا ما يجزي هذا لا بد من سبع هذا اه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر المنطوق - 01:49:28

قال سبع سبأ يعني ان العادة ان النجاسة هذه لا تنعدم ولا تذهب الا بسبع وقال ايضا معها التراب آآ هذا العدد يقصد قصد به هذا

تعبدنا النبي صلى الله عليه وسلم به - 01:49:54

يعني آآ الله علم نبيه صلى الله عليه وسلم هذا العدد لحكمة تعبدية فلماذا نخالف هذا الامر ونغسل مرة واحدة ماذا ماذا سنستفيد من

هذا ان نغسل غسلة واحدة علمنا ان نشرب ثلاث مرات وان نغسل هذه النجاسة سبع مرات - 01:50:16

وهذه الاعداد مقصودة لها حكمة تعبدية يوم معاشر الاحبة لها اه حكمة تعبدية. تعبدنا الله تعالى بها نعم اه السؤال الاخير قبل ان

نختم سؤال اخير يا شيخنا احسن الله اليكم. لماذا يشترط الحنابلة تكرار الغسل في ازالة النجاسة؟ يعني لماذا يشترطون سبع

غسلات؟ رغم ان الحديد - 01:50:40

جاء فقط من جلسة الكلب لماذا يعممونها على بقية النجاسات؟ وبارك الله فيكم من قال انهم يعممون؟ من قال؟ اين اين وقع التعميم هذا في قوله وبول غلام لم يأكل طعاما بشهوة وقيئه بغمره به ثم قال وغيرها بسبع غسلات احدها بتراب ونحو - [01:51:23](#) في نجاسة كلب وخنزير فقط. يعني جعل هذه انا تحدثت عنها هذه انا تحدثت عنها آآ قال وغيرها لان هذه تسمى النجاسات المغلظة اه وهي ما يكون في الخنزير والكلب - [01:51:46](#) اه اذا ولغ الكلب وانا شرحت هذا الموضع اذا ولغ الكلب اه اه في اناء احكم فليغسله سبع مرات اه اولاهن بالتراب. واه في رواية احداها اه احداها بالتراب وقلت ان هذا العدد مقصود وهو تعبدي. فهذا عدد تعبدي - [01:52:13](#) اه ولا بد من وجود التراب لان التراب فيه مادة مطهرة هو يقصد غير بول الغلام فهذا آآ ليس آآ من النجاسات المغلظة هذا مخففة شرحت هذا الكلام وقلت انه اما ان يغسل او يرش فقط - [01:52:39](#) يغسل او يرش فقط اه وذكرت الانواع يا معاشره احبة ذكرت الانواع التخفيف والمتوسط والمغلظ وفصلت فيها واسأل الله تبارك وتعالى ان ينفعني واياكم بما سمعنا والله اعلم واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وآآ نلتقي ان شاء الله في الاسبوع القادم. والسلام عليكم ورحمة الله - [01:53:05](#) جزاكم الله خيرا يا شيخنا عليكم السلام بارك الله فيك - [01:53:38](#)